

است الإلهام الذي تزجوا طاعته يوم الحساب من الرحمن غفرانا  
 اوضحت من دنسنا ما كنا ملتصقا به من الجرم والشر على حد معين  
 وقال عمر بن عبد العزيز لرجل سأل عن القدر ان الله تعالى لا يطلب  
 بما قضى وقدر انما يطلب بما فتح وامر وهذه الاشادة منه على  
 وجه العبارة السابقة في قول علي رضي الله عنه الامر من الله تعالى  
 بذلك وقوله وقد اعظم الله الاجر على من سيركم اليه وفي ما ورد في  
 الكلام من قوله لا يصيبكم ظمأ ولا نصب ولا محنة في سبيل الله ولا يطأون  
 مؤلثا يعظ الكفار ولا يبالون من عدو نبلا الا كتب لهم به عمل صالح  
 وفي قوله تعالى (ولو كنت اعلم الغيب لاستنكرت من الخير  
 وما مسنى السوء) دلالة ظاهرة على ان التقدير ليس بمعلوم  
 فانه لو كان نصيب كل شخص من الخير والشرا مقدرا بحيث لا يتغير  
 الزيادة والنقصان لما كان للتعميق المذكور وجه صحيحة  
**وتفصيل ذلك** انه لو كان للتقدير تأثير بحمل المقدر على جهة  
 معين خيرا كان او شرا حتما مفضيا لم يكن بد من حصول المقدر  
 لمن قدر له نفعا كان او ضرا ووصوله اليه مكرها كان او مرضيا  
 فيترجم من ذلك الا يكون لقدرة العبد واختياره دخل في جلب  
 نفعه ودفع ضره عالما كان باسبابها او جاهلا واللازم من ذلك  
 ما دل عليه النص المذكور من تفاوت الخالق بالعلم والحمل

الفاعل

**لا يقال** يجوز ان يكون العلم بالاسباب من الشرائط التي  
 لا بد من عدمها في حصول ما قدر له من الخير والشر على حد معين  
**لا يقال** على تقدير كل شيء لا بد من حصول العلم بالاسباب لم  
 اعدم حصوله فتعود الارام قطعا . وما يدل على ما تقدم من التفصيل  
 دلالة لا تقبل الرد . دلالة ذلك ما رواه الترمذي عن ابن عباس  
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اخذ الله تعالى  
 فرعون قال (امنت ان لا اله الا الذي امننت به بنوا اسرائيل وان  
 من الملئمين) قال جبريل عليه السلام فلورايتي يا محمد وانا اخذ  
 من اوهال البحر فادسسته في فمك فخاف ان تدركه الرحمة . وقال  
 ابي عيسى هذا حديث حسن . وفي التقدير روى ابن عباس  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما قال فرعون  
 لا اله الا الله اتاه جبريل عليه السلام ففتناه الرب حنينا ان  
 تدرك رحمة الله تعالى . ووجه الاستدلال انه لا يجوز ان  
 يكون للكائنات قبله وقتها تقدير لا يقبل التغير او لا يكون على الاول  
 لا يجوز ان يكون ما يلزم ذلك لزوما مينا وهو ان يكون للقدرة  
 الرد والدفع نفعاً معلوما لجبريل عليه السلام او لا يكون . الثاني بين  
 البطالة وكذا الاول اذ لا يلحق بشأن مخالفة قضاء عن شأن